رسائل المصدر شرح حاصل بالمصدر

مجموعهٔ رسائل

قد وقف فی کتبخانهٔ ابو الفتح
سلطان محمد خان غازی
وانا الفقیر سلیمان
المتولی
وقف

٤٨٧

٥٤٠٠

Rifat

T. C.
İSTANBUL
Fatih Kütüphanesi
SAYI

943 - 5 - 23

Süleymaniye U. Kütüphanesi
Kısmı Fatih
Yeni Kayıt No.
Eski Kayıt No. 5355

واشتماله على غرابة الاساليب وبلاغة التراكيب وجزالتها وانواع البدايع وبدايع الفوايح والمقاطع والاستعارات الى غير ذلك مما خرج عن طوق البشر وبلغ الذروة لا تصل اليها الافكار وقيل لاخباره عن المغيبات وقيل بجميع ذلك كذا في فصل اعلم ان معنى تسميتنا اه من الباب [illegible] الرابع من القسم الاول من شرح شهاب الدين على شفاء القاضي عياض وان اردت تفصيله فارجع الى الشفاء

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي ملأ قلوب المفسرين باسرار التأويل ونور مصابيح فؤادهم بانوار التنزيل عرّض باللطف لمن كان منهم تعريضا دقيقا وبين بدايع احوالهم بيانا انيقا والصلوة والسلام على فخر الورى والرسول المجتبى الذي طيب عروجه المعراج تطييبا وغلب ذاته بالشفاعة على المرسلين تغليبا اعني محمد المصطفى صلى الله عليه وعلى آله المرشدين اليه وبعد فيقول الفقير الى الله العلي ولي الدين محمد بن علي غفر الله تعالى ذنوبهما وستر عيوبهما لما جرى بين ارباب الاتقان بحث في بعض آيات القرآن وتداول في ايديهم الاقلام لاعلام ما في الكلام واورد بعضهم على المحشي عصام الدين ايرادا يشبه المبين ومحصل ما يقولونه لا يشفي العليل ولا يروي الغليل فكتبت سطورا لتبيين المال وان لم اكن من فرسان هذا المقال واستمد من الله المتعال انه ميسر الامال في شرح قول القاضي البيضاوي بيض الله وجهه قال الفاضل عصام الدين حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه تعريض دقيق لمن جعل الاعجاز بالصرفة حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما لا بد ههنا من بسط الكلام حتى ينكشف المقام ويتضح المرام والتوفيق من الله العزيز العلام اعلم ان عدم القدرة على معارضة الكلام القديم باتيان مثله انما هو لبلاغته هذا هو الصحيح لا الصرفة وهو ان يكون المعارض قادرا عليها اولا والله تعالى كان سلب عنه هذه القدرة كما ذهب اليه البعض والتعريض المصطلح امالة الكلام الى جانب فيجتمع مع الحقيقة والمجاز والكناية وتوضيحه ان اللفظ المستعمل فيما وضع له فقط هو الحقيقة المجردة ويقابله المجاز لانه المستعمل في غير الموضوع له فقط والكناية المستعمل بالاصالة فيما لم يوضع له والموضوع له مراد تبعا وفي التعريض هما مقصودان الموضوع له من نفس اللفظ حقيقة او مجازا او كناية والمعرض به من السياق ففي الكناية التعريضية يطلب مع المكنى عنه معنى آخر فالاول بمنزلة الحقيقة في كونه مقصودا والثاني هو المعرض به لانه غير مقصود من اللفظ بل من السياق فاذا قيل المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واريد به التعريض بنفي الاسلام عن موذ معين فالمعنى الاصلي ههنا انحصار الاسلام فيمن سلموا من لسانه ويده ويلزم انتفاء الاسلام عن الموذي مطلقا وهذا هو المعنى المكنى عنه المقصود من اللفظ استعمالا واما المعنى المعرض به المقصود من الكلام سياقا فهو نفي الاسلام عن الموذي المعين فاذا تمهد هذا فاستمع لما يتلى ان التعريض في كلام الفاضل المزبور يمكن ان يكون بمعنى التشنيع ويكون قوله حتى حسبوا انهم الخ من قبيل ذكر الملزوم وهو السحر وارادة اللازم وهو سلب القدرة وهم جازمون بسلب القدرة عنهم

فالتعبير

كي تخلص عن شبهة الداء ببيان الدواء سلمه منه

بان لم يكن فيهم دواعي وبواعث للتحدي او سلبهم المعارف المركوزة في طبايعهم من معرفة فنون البلاغة واساليبها على القولين المشهورين في الصرفة كما بينه شهاب الدين في فصل اعلم ان معنى تسميتنا اه من شرحه على شفاء القاضي عياض منه

فالتعبير عن العلم بالحسبان طعن عليهم او يكون على الحقيقة لان طرق الصرفة كثيرة واحدها السحر ويمكن ان يكون بمعنى التعريض المصطلح لانه لما علم كون علم القائلين بالسحر حسبانا علم كون علم القائلين بالصرفة حسبانا من السياق لاشتراكهم في القول بسلب القدرة قال القاضي البيضاوي في تأويل قوله تعالى فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك لمن يرث بالاخوة وتثنيته محمولة على المعنى وفائدة الاخبار عنه باثنتين التنبيه على ان الحكم باعتبار العدد دون الصغر والكبر وغيرهما وتوضيحه ان وضع التثنية لاثنين من الجنس الذي بني اللفظ المفرد لمعنى مفرد منه سواء اعتبر معهما الصفة او لا من قبيل وضع العام للموضوع له الخاص بان يتصور اولا مفهوم كلي ويوضع بازاء كل واحد من افراده وان التأكيد لا يرد الا لنكتة من النكات فاذا وعيت المقرر ووعيت ما هو المحرر فاعلم ان مراد المصر انه لما اتحد ههنا اسم كان مع خبرها توهم ان هذا الكلام غير مفيد وليس كذلك لانه لما ذكر اسم كان احتمل ان يراد اثنان ممن يرث بالاخوة مع اعتبار الصفة من صغر او كبر فلما اكد باثنتين علم ان نكتة اعتبار الذات مع قطع النظر عن الصفة لانها معتبرة في وضع التثنية بازاء معناها كما يوهمه العبارة وعبارة الحريري في درة الغواص هي وحكى ابو علي الفارسي ان مروان بن سعيد المهلبي سأل ابا الحسن الاخفش عن قوله عز وجل فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ما الفائدة في هذا الخبر فقال افاد العدد المجرد من الصفة واراد مروان بسؤاله ان الالف في كانتا يفيد الاثنين فلاي معنى فسر ضمير المثنى باثنتين ونحن نعلم انه لا يجوز ان يقال فان كانتا ثلاثا ولا ان يقال فان كانتا خمسا واراد الاخفش بقوله ان الخبر افاد العدد المجرد من الصفة اي قد كان يجوز ان يقال فان كانتا صغيرتين فلهما كذا او كبيرتين فلهما كذا او صالحتين فلهما كذا فلما قال فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان افاد الخبر ان فرض الثلثين للاختين تعلق بمجرد كونهما اثنتين على اي صفة كانتا عليها من كبر او صغر او صلاح او طلاح او غنى او فقر فقد حصل من الخبر فائدة لم يحصل من ضمير المثنى انتهى هذا قوله واورد السيوطي في اواخر النوع السادس والخمسين من الاتقان توجيه قوله تعالى فان كانتا اثنتين ونحوه ولو اوردناه لافاد فائدة جزيلة وعائدة جميلة في مثل هذا المقام بل كان قانونا في الكلام وهو هذا الصفة تردد التأكيد رفع الابهام نحو قوله تعالى لا تتخذوا الهين اثنين فان الهين للتثنية فاثنين بعده صفة مؤكدة للنهي عن الاشراك ولافادة ان النهي عن اتخاذ الهين انما هو لمحض كونهما اثنين فقط لا لمعنى آخر من كونهما عاجزين او غير ذلك ولان الوحدة

وفي الحديث انا الله لا اله الا انا فمن لم يصبر على بلائي ولم يشكر على نعمائي ولم يرض بقضائي فليلتمس ربا سواي رواه الطبراني عن ابي هند

عن علي انه راى في المصلى اقواما يصلي قبل صلوة العيد فقال ما رايت رسول الله يفعل ذلك فقيل له الا تنهاهم فقال اخشى ان ادخل تحت قوله ارايت الذي ينهى اه واخذ ابو حنيفة هذا الادب الجميل حين قال ابو يوسف ايقول المصلي حين يرفع راسه من الركوع اللهم اغفر لي فقال يقول ربنا لك الحمد ولم يصرح بالنهي ذكره ابن الشيخ منه

وفي الحديث القدسي الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني في شيء منهما قذفته في النار منه

وفي الحديث من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار منه

هذه الاطراف من حاشية لاقوكماك في سورة النبأ على قاضي البيضاوي

[illegible]

تطلق ويراد بها النوعية كقوله صلى الله عليه وسلم انما نحن وبنو المطلب شئ واحد
وتطلق ويراد بها نفي العدة فالتثنية باعتبارها فلو قيل لا تتخذوا
الهين فقط لتوهم انه نهي عن اتخاذ جنسي الهة وان جاز ان تتخذ من نوع واحد
عدد الهة ولهذا اكد بالوحدة قوله تعالى انما هو اله واحد ومثله فاسلك فيها
من كل زوجين اثنين على قراءة تنوين كل وقوله تعالى فاذا نفخ في الصور نفخة واحدة
فهو تاكيد لرفع توهم عدد النفخة لان نعده الصفة قد تدل على الكثرة بدليل
وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ومن ذلك قوله تعالى فان كانتا اثنتين فان لفظ
كانتا يفيد التثنية فتفسيره باثنتين لم يفد زيادة عليه وقد اجاب
عن ذلك الاخفش والفارسي بانه افاد العدد المحض مجردا عن الصفة
لانه قد كان يجوز ان يقال فان كانتا صغيرتين او كبيرتين او صالحتين
او غير ذلك من الصفات فلما قال اثنتين افهم ان فرض الثنتين تعلق بمجرد
كونهما ثنتين فقط وهي فائدة لا تحصل من ضمير المثنى وقيل اراد فان كانتا
اثنتين فصاعدا فعبر بالادنى عنه وعما فوقه اكتفاء ونظيره قوله تعالى
فان لم يكونا رجلين والاحسن فيه ان الضمير عائد على الشهيدين المطلقين
انتهى بعبارته قال القاضي البيضاوي عند تاويل قوله تعالى وما ربك
بظلام للعبيد فيفعل بهم ما ليس له ان يفعل انتهى اقول هذا النفي
لعموم السلب لا لسلب العموم وان المبالغة ترجع الى النفي لا الى المنفي
حتى يلزم اثبات الظلم له تعالى عنه علوا كبيرا وتفصيله انما دخل اولا
على ظالم لنفي اصل الظلم فلما اريد المبالغة في هذا النفي صيغ الظالم بصيغة المبالغة
وهي ظلام فيكون لعموم السلب لا انها دخل اولا على ظلام فنفي المبالغة
في الظلم حتى يكون لسلب العموم او يقال ان اقل الظلم لو ورد منه تعالى وهو منزه
لكان كثيرا لاستغنائه عن فعله وتنزهه عن قبحه فبهذا الاعتبار اتى
بصيغة المبالغة قال الحريري في درة الغواص وسئل عن بعض اهل اللغة عن قوله تعالى
وما ربك بظلام للعبيد لم ورد على وزن فعال الذي صيغ للتكثير وهو سبحانه
منزه عن الظلم اليسير فاجاب عنه ان اقل القليل من الظلم لو ورد منه وقد جل
سبحانه عنه لكان كثيرا لاستغنائه عن فعله وتنزهه عن قبحه وهذا كما يقال
زلة العالم كبيرة والى هذا اشار المحرز ومن الشاعر في قوله العيب في الجاهل
المغمور مغمور وعيب ذي الشرف المذكور مذكور كفوفة الظفر تخفى
من حقارتها

من حقارتها ومثلها في سواد العين مشهور انتهى قال الفاضل عصام الدين
عند قول القاضي البيضاوي ومعنى هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون
عنه كانه لفخامته خفي جنسه فيسال عنه يعني حقيقة الاستفهام لا يجوز
حولي ساعة عن المتكلم سبحانه عما شانه فهي مصروفة الى معنى مجازي
هو تفخيم شانه بعلاقة كون المسئول عنه مشبها بما خفي جنسه لفخامته
المانعة للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق بشان المتكلم
جل جلاله ان يكون عظيم مشبها بما يخفى جنسه عليه اقول لا يخفى ان المشبه
والمشبه به يجوز ان يكونا حقيقيين وان يكونا وهميين وان يكون موهوما
والاخر حقيقيا والقران انزل على لسان القوم وروعي النكت التي روعيت
في كلامهم ليفهموا معناه فعلى هذا لا يرد ما اورده المحشي وانما يرد لو اقتضى
المشبه به كونه غير وهمي وهذا غير ملتزم كما بينا قال الفاضل المزبور عند قول
القاضي وبعضهم مقطعة ايديهم وارجلهم اه هذا يقتضي ان يكون في قوله تعالى
فتاتون افواجا تغليب اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل وايد الا ان يقال
المراد قطع بعض الارجل والايادي ولا يتصور الاتيان مع الكون منكوسين
مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على جذوع النخل فشنع
المحشون عليه تشنيعا ابلغ بانه كيف ينكر قدرة الباري وهو قادر
على ان ياتيهم بلا ارجل ولا ايد فلم يتفطنوا مرامه وحملوا على خلاف
المقصود كلامه حاشاه ان يكون قائلا بهذا التوجيه وراضيا بهذا
التمويه بل المراد ان الاتيان لا يتصور منهم بالنظر الى ذاتهم لعدم ارجلهم
والاتيان بها لا بالنظر الى قدرة الله تعالى حتى يرد ما اوردوا وقس
على هذا سائره وادخل في هذا الحكم نظائره قال العلامة الثاني سعد الملة
والدين التفتازاني في التلويح بعد ما قال صاحب التوضيح في تزييف جواز
الجمع بين معنيي المشترك وايضا لا يبعد ان يراد بالسجود وضع الجبهة على الارض
في الجميع ولا يحكم باستحالته من الجمادات الا من يحكم باستحالة التسبيح
من الجمادات والشهادة من الجوارح والاعضاء يوم القيمة فيه نظر ايضا
لان الحكم باستحالته من الجمادات ليس باعتبار ان ليس ذلك في قدرة الله تعالى
بل باعتبار ان ليس لها وجوه ولا جباه كما يحكم عليها باستحالة المشي
بالارجل والبطش بالايدي والنظر بالاعين فعلى هذا ظهر ضعف ما

حاكم عن انس رضي الله تعالى عنه
انه قال عليه السلام العلماء
امناء الرسل على العباد
ما لم يخالطوا السلطان
ويدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا
في الدنيا وخالطوا السلطان
فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم
طريقة

اعترضوا به على المحشي هذا ما سنح للفؤاد والله يهدي

الى سبيل الرشاد

تمت الرسالة

م م

بسم الله وبحمد وصلوة وسلام على رسوله يقول البائس الفقير
محمد المرعشي المدعو بسيجقلى زاده اكرمه الله تعالى بالفلاح والسعادة
هذه كلمات كتبها العبد المنان الخربودي بلغه الله تعالى
الى امانيه اعلم ان الايمان والكفر من المنقولات الشرعية
فهما شرعا التصديق المخصوص وعدمه ومعنى التصديق
الجزم بالصدق والايمان شرعا لا يلزمه النفع لا فى الاخرة ولا
فى الدنيا ولذا قال فى الانعام يوم يأتى بعض ايات ربك لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل وقال الله تعالى فى المؤمن فلم يك
ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا فسمى الله تعالى الايمان الغير النافع
وما سماه ايمانا فهو ايمان فى عرف الشرع فالايمان الشرعي هو
الايمان الحقيقي ويقابله الكفر الحقيقي وهو عدم التصديق المخصوص
وقد يوجد الايمان الحقيقي فلا ينفع فى الاخرة وان شئت قلت
لا ينفع عند الله تعالى او لا ينفع ديانة كأن يحدث التصديق
فى حال اليأس او يقارن معاندة قبول الاحكام او يقارن الجحد
اللساني او استخفاف الله تعالى او شيئا من صفاته او استخفاف
ما عظمه كالكتاب والملك والنبي والجنة ومع الاستخفاف
اعتقادا حقير الشأن او التكلم فالتصديق المقارن بشيء من هذه
الامور كفر حكما اى فى حكم الاخرة بمعنى لا ينجو صاحبه من العذاب
المخلد فالايمان الشرعي الحقيقي يجامع الكفر الحكمي ولذا قال
ابو حنيفة رح جوابا لمن قال هل يدخل المؤمن النار قال
لا يدخل النار الا مؤمن فقيل له اليس يدخل الكفار قال هم
المؤمنون اليوم فالنفس التى لا ينفعها ايمانها مؤمن شرعا
حقيقة وكفر حكما وقد يوجد التصديق غير مقارن بما يزيل
نفعه فى الاخرة لكن لا ينفعه فى الدنيا لما ان القاضي يقضي
بكفر صاحبه لمقارنته شيء من امارات عدم التصديق
وهو الذى تزين بزينة تختص بالكافر الغير المصدق
او بشيء من امارات معاندة قبول الاحكام او امارات
الاستخفاف اذ لما كان كل من المعاندة والاستخفاف يزيل نفع الايمان

الفرق بين الكل والجزء ان الكل متقوم بالجزء والجزء يوجد بدون الكل والكلي يوجد فى ضمن الجزئي بخلاف الكلي والجزئي فانه لا يتقوم الكلي بالجزئيات بل يتقوم الجزئي بالكلي ... كالانسان فانه جزئي بالنسبة الى الحيوان ... وعمومها ان الكل ... يتقوم بالجزئيات ... كالانسان ان الكل ... ان الكل مجموع الرجل ... والرجل ماخوذ من الرجل وانما سمى الرجل رجلا لانه ارتفع من حال الصبا وهو ارتفاع الشمس ... الرجل رجلا لانه ارتفع من حال الصبا الى حال البلوغ كذا فى الصحاح 8

العادة يستعمل فى الافعال والعرف يستعمل فى الاقوال تلويح والفرق بين الفصل والباب ان الباب يطلق فى موضع لا يتعلق به الابحاث الآتية لما قبلها والفصل يطلق فى موضع يتعلق به الابحاث لما قبلها سعد الله وحد الفصل عبارة عن القطع بين البحثين المختلفين ابن كمال واعلم ان لفظ ان يجيء بمعنى لعل التى من الحروف المشبهة بالفعل كما كان فى قوله ايت السوق انك تشترى لحما كذا فى القاموس الفرق بين المعنى والمدلول المدلول اعم منه لانه يطلق على المطلوب المطابقي والتضمني والالتزامي والمعنى يطلق على المطابقي سيد شريف

المساوات على ثلثة اقسام الاول بحسب المفهوم كالحيوان والناطق والثاني بحسب الصدق كالانسان والناطق والثالث بحسب الوجود كالضياء بالنسبة الى الشمس سيد

الفرق بين القدر والقضاء هو ان القضاء وجود جميع الموجودات فى اللوح المحفوظ مجتمعة والقدر وجودها منزلة فى الاعيان بعد حصول شرائطها شرح عماد

يعني القدر والقضاء فى الازل ... واحد مطلقا ... الوجود واحد ... العلماء من القدم ... القدر صحيح

[illegible]

في الاخرة فامارات شيء منهما كفر في القضاء وبالجملة ان التصديق المقارن بشيء مما يزيل نفعه في الدنيا كفر حكما اعني في الحكم الدنيوي فالكفر الحكمي قسمان الكافر في الحكم الدنيوي لا يقطع بانه كافر حقيقة اوكافر في الحكم الاخروي فقط اذ يحتمل ان يصدق ولا يقارن تصديقه بشيء يزيل نفعه في الاخرة ومن لم يقارن تصديقه شيئا مما يزيل نفعه في الاخرة او في الدنيا فهو مؤمن حقيقة وفي الشرع ثم اذا زال تصديقه العياذ بالله تعالى منه وهو كافر ومرتد حقيقة واذا عرض له ما يزيل ينفع تصديقه في الاخرة فهو مرتد حكما اي في حكم الدنيا يجري عليه احكام المرتد في الدنيا ولا يقطع بانه كافر ولا بانه كافر في حكم الاخرة فقط والكافر حقيقة كافر في حكم الاخرة البتة ولا ينعكس لكنه قد لا يكون كافرا كما اذا نافق واظهر الايمان شرائط التصديق كما لا ينفع اذا احدث في حال اليأس ولا ينفع الاقرار والانقياد اذا احدث في حال اليأس كان حكميا لانه علم واستيقن الحق فحصل له الايمان الشرعي لكنه جحدوا بعد عن الانقياد للاحكام فكفر حكما لكل من الامرين قال الله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا والضمير لفرعون وقومه وقال الله تعالى فكذب وعصى وقال الله تعالى حتى اذا ادركه الغرق قال امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنوا اسرائيل وانا من المسلمين وكان فاقد في حال اليأس وقصد فيه الانقياد للاحكام وهو معنى قوله وانا من المسلمين لان معنى الاسلام هو الانقياد وكان قوله ذلك مصدق لكن لا ينفعه بحدوثه في حال اليأس ولهذا قال الله تعالى ردا لقبول اقراره وقصده الانقياد آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين فرعون كان مؤمنا شرعا وحقيقة في حال حيوته وعند مماته لكنه كان كافرا حكما في كلا الحالين فمن قال ان فرعون مات مؤمنا فاذا اراد الايمان الحقيقي فقد صدق لانه مات على الايمان الحقيقي والاسلام الحقيقي لكنهما لم ينفعاه وان اراد الايمان الحكمي فقد كذب وكفر بلا شك لانه خلاف النص القاطع ثم اعلم ان الكفر ثلثة اقسام كفر حقيقي وهو عدم التصديق للرسول في بعض ما علم ضرورة مجيئه وكفر في حكم الاخرة وكفر في حكم الدنيا ولا يخرج ما ذكر في كتب الفتوى انه كفر عن هذه الاقسام لكن يصعب تعيينه وتمييزه ويطول شرحه وقد يظن من لم يكن له اطلاع على حقائق هذا الباب الكفر في حكم الدنيا كفر عند الله تعالى وقد علمت ان من كان كافرا في ظاهر الشرع لتنزل بزل الكافر او للاتصاف بشيء من امارات المعاندة او الاستخفاف

لا يقطع بكفره

[illegible]

المراد بظاهر الروايات الجامع الصغير والجامع الكبير والزيادات والمبسوط وغير ظاهر الروايات اربعة الهارونيات والجرجانيات والكسانيات والروقيات من الفتوى

المراد باسم المعنى عند الاصوليين ما دل على شيء باعتبار صفة عارضة له سواء كان قائما بنفسه او بغيره كالمكتوب والمضمر وباسم العين ما ليس كذلك كالدار واما عند النحاة ما لا يقوم بنفسه وباسم ما يقوم بنفسه

ما الفرق بين الاستيناف والقطع ان القطع كون الكلام مقطوعا عما قبله معنى والاستيناف ان يكون الكلام مقطوعا عما قبله لفظا

لكن ضربان احدهما مخففة من الثقيلة وهي حرف ابتداء لا تعمل بل لمجرد افادة الاستدراك وليست عاطفة لاقترانها بالعطف في قوله تعالى ولكن كانوا هم الظالمين والثاني عاطفة اذا تلاه مفرد وهما ايضا للاستدراك نحو لكن الرسول لعل حرف ينصب الاسم ويرفع الخبر وله معان اشهرها الترجي في المحبوب نحو قوله تعالى لعلكم تفلحون والاشفاق في المكروه نحو لعل الساعة وذكر

٥

قوله فلانه منتصف من المثال الواوي قطعا
قطعا منصوب على المصدر اي انتصاف قطعا
بمعنى ذا قطع او قطعيا او قطعي او على التمييز قطوعا او على
الحال من ضمير منتصف اي منه ثم حاشية السعدي لمولانا ده ده
اي يجب القطع قطعا

قوله وتخيير الكلمة عن وضعها جدا بمعنى المبالغة فاعرابه على ما ذكر وقد يكون بمعنى جدا فانتصابه في الاجتهاد كقولهم فلان يجني جدا على المصدر اي اجد اجدا بمعنى ذا جد وعلى الحال بمعنى جادا من الحاشية المذكورة

اعلم ان الواو اذا كانت ساكنة غير مدغمة وقبلها كسرة فلابد من قلبها ياء سواء كانت فاء كميقات او عينا نحو قيل واما اذا كانت مدغمة نحو اجلواز لا تقلب ياء لانها اذن لها قوة فصارت كالحرف الصحيح وقد تقلب المدغمة ياء نحو اجليواز وديوان كما تقلب الحرف الصحيح المدغم نحو دينار
شيخ رضي

رايت جلجلا في جلجل على جلجل
اسم رجل — اسم دار — اسم جمل
ياكل الجلجل
اسم عسل

قال زيد — مصدر مضاف الى فاعله
رب عمرو — فعل ماضي — فاعل رب
ان بكر — فعل ماضي — فاعل ان
يوم عيد — ظرف لان — مضاف اليه
صائما — حال من بكر

لا يقطع بكفره ديانة فويل لمن تبهى طول دهره بدور وتسلسل ولا يميز الايمان عن الكفر اعلم اني انما قلت ان الاستخفاف كفر حكما اقتضاء لما ذكر بعض الفضلاء ظنا منا انه قال المنقول عن بعض العلماء السالفين يدل على ذلك لكن اقول الاستخفاف حقيقي لان عظمة شان المذكورات مما علم ضرورة مجيء الرسول به فاعتقاد شيء منها حقير الشان عدم التصديق للرسول في بعض ما علم مجيئه به ويمكن ان يقال ان اراد من الاستخفاف التكلم بما يدل على انه حقير الشان ثم ان كون الانكار لسان كفر حكما انما هو على قول من قال الايمان هو التصديق فقط وهو الراجح على ما شرح العقائد للتفتازاني واما على قول من قال انه مجموع التصديق والاقرار كما هو ظاهر قول ابي حنيفة فالانكار كفر حقيقة لانه ينقص الاقرار قال في البزازية وضع قلنسوة المجوس على ما قيل لا يكفر لانه ملاحظ بلسانه ومصدق بجنانه وقال الامام ابو حنيفة رحمة الله لا يخرج احد من الايمان الا من الباب الذي دخل فيه والدخول بالاقرار والتصديق وقيل يكفر لانه علامة التمجس لا يلبسها الا من التزم التمجس انتهى قوله والدخول من كلام البزازية لا من تتمة المنقول عن ابي حنيفة رح والله اعلم اقول والنزاع بينهما لفظي لا حقيقي لان من قال يكفر من اراد الكفر في الظاهر لا حقيقة كما قاله البيضاوي في تفسير قوله يؤمنون بالغيب ومن قال لا يكفر اراد لا يقطع بكفره حقيقة او لا يكفر حقيقة البتة بمجرد ذلك الوضع ما دام الاقرار والتصديق الباقيين وقول ابي حنيفة رح لا يخرج احد من الايمان ان اراد الايمان الحقيقي فقط كنفع النافع فالدخول فيه بالاقرار والتصديق كما قاله البزازي وان اراد الايمان قبولهما فالدخول بهما وبقبول الاحكام وعدم معاندتهما فيخرج منه كما يخرج بانتفاء الاقرار والتصديق قال في الاشباه ومما ذكره من اصحابنا في الفتوى من الفاظ التكفير بعض اختلاف لكن لا تفتي بما فيه اختلاف انتهى اقول معنى الافتاء الترجيح يريد لا يرجح يكون لفظ كفر اذا اختلف العلماء في انه كفر وفيه نظر لما قال في التاتارخانية وفي النصاب لو اطلق الكفر الا انه لا يعتقد معناها جواب المشايخ والاصح انه يكفر لانه استخفه بدينه والاصح انه يكفر افتاء بانه يكفر قال في التاتارخانية وفي التجنيس لو قال الله تعالى على السماء او على العرش فهذا على ثلثة اوجه ان اراد بذلك حكاية ظاهر الاية والحديث لا يكفر لانه مؤول وان اراد اثبات المكان والجهة يكفر وان قال هذا الكلام بلا تاويل ولا تامل يكفر وعليه الفتوى قوله وعليه الفتوى يعني في كفره خلاف والفتوى على كفره ولعل صاحب الاشباه توهم واشتباه من قول العلماء اذا كانت في المسئلة المتعلقة بالكفر احتمالات واحتمال واحد لنفيه فعلى المفتي ان يميل الى الاحتمال الثاني حسنا للظن بالمسلم انتهى ومعناه اذا كان اللفظ يحتمل الكفر وعدمه فعلى المفتي ان يحمل على الاحتمال الثاني فلا كفر وهذا غير الاختلاف في الكفر

تمت

تمت

بسم الله وبحمده وصلوة على رسوله يقول البائس الفقير محمد المدعو بسيجقلي
زاده اكرمه الله بالفلاح والسعادة ان قلت ما تقول في مسلم يقول لتجديد
ايمانه يارب ان صدر مني فانا تبت منه وامنت بجميع ما جاء به النبي محمد
عليه الصلوة والسلام اليوم هذا اشكال من ذلك المسلم في ايمانه والشك
في الايمان كفر صرح به في الفتاوى قلت وبالله التوفيق معنى الشك في الايمان
فيما صرح به في الفتوى الشك في التصديق الذي هو العلم اليقيني بجميع ما جاء
به الرسول مع الاقرار الاذعان والقبول وفي المواقف من علم شيئا علم عالمه
بالضرورة اذا التفت الى علمه به اقول فالعلم بشيء يستلزم العلم بذلك
عند الالتفات اليه فمن شك في علم شيء فهو غير عالم بذلك الشيء لان انتفاء
اللازم يدل على انتفاء الملزوم فمن شك صدوره في تصديقه فهو غير مصدق
هذا ومن صدر منه شيء من امارات التكذيب قولا او فعلا يكفر وان كان قلبه
مطمئنا بالايمان فيؤمر بتجديد الايمان وفي الاشباه عبادة صنم كفر ولا اعتبار
بما في قلبه وذلك لما قاله الخيالي ذكر في شرح المقاصد ان التصديق
المقارن لامارات التكذيب غير معتد به والايمان هو التصديق الذي
لا يقارن شيئا من الامارات انتهى اقول وانما قيل الشك في التصديق شك
في الايمان لان الايمان هو التصديق في المشهور او لان التصديق هو الركن
الاعظم ثم اعلم ان الشك في شيء من احوال التصديق ككونه غير مقارن
لشيء ينافي اعتداده في عرف الشرع لا يدل على انتفاء التصديق لان العلم
بشيء لا يستلزم بعدم مقارنته ذلك العلم شيئا ينافي اعتداده
في عرفهما وذلك ظاهر فالشك في كون التصديق غير مقارن لامارات
التكذيب لا يدل على انتفاء التصديق كما لا يدل على وجود تلك الامارات
لان الشك في عدم شيء لا يدل على وجود ذلك الشيء وذلك ظاهر ايضا فالشك
في عدم صدور اماراته التكذيب عنه مع عدم صدورها عنه في الواقع
مؤمن عند الله تعالى كما ان شك الشاك في عدم صدور العصيان
عنه في الواقع مطيع عند الله واذا علمت هذا فاعلم ان من قال ان صدر
مني كفر ان اراد من الكفر انتفاء التصديق بمعنى هذا القول مع شك
في وجود التصديق والشك فيه يدل على انتفائه كما عرفت وانتفاء
كفر لكن لا اظن ان احدا اراد ذلك وان اراد من الكفر شيئا من امارات التكذيب
بمعنى هذا القول مع شك في اعداد التصديق شرعا بسبب امارة التكذيب
وهذا الشك لا يدل على عدم التصديق كما لا يدل على وجود شيء من الامارات
ثم المؤمن الغافل عن احواله الغير المراقب على نفسه لا يأمن صدور شيء
من الامارات عنه سيما مع الجهل بانه من امارات التكذيب فينبغي ان يجدد
ايمانه في كل يوم بمثل ما سبق ان قلت الكافر اذا قال امنت بما امر به
الرسول يصير مسلما كما في الخلاصة فلاي شيء يحتاج المسلم في تجديد
الايمان عند خوف صدور شيء من الامارات عنه الى ان يقول ان صدر منه كفر

فانا تبت

وسق درهم قفيز درهم صاع درهم
٧٢٤٠٠ ١٢١٠٠ ١٠٤٠

مد درهم مثقال قيراط من درهم
٥٠٠ ٢٠ ٢٠٠

درهم قيراط قيراط بنواريه اغزى
١٤

قال رسول الله عليه السلام
لا تكن اسلا وسلا ونسلا
بخيلا طامعا معنى اسلا
كن مهجعا وبهجعا ومنهجعا
حريص
كريما سخيا راضيا

هذا هذا هذا هذا
مبتدا تاكيد فعل ماضي فاعله مستتر فيه مفعوله فعل
هذا
تاكيد الفعل
تاكيد المفعول
الفرق بين يعني واي الاول تفسير
لدفع السؤال وازالة التوهم
والثاني للبيان والتوضيح سيد شريف

الاستدلال من المعلول على العلة يسمى
برهانا انيا كالاستدلال بالدخان
على النار بالنهار ومن العلة
على المعلول برهانا لميا كالاستدلال
على النار على الدخان بالليل

[illegible] اعلام ما فيه [illegible]
التنبيه [illegible]
هذا الاله على ما [illegible]

فانا تبت منه وماذا لا يكفي له عند ذلك ان يقول آمنت بجميع
ما جاء به الرسول قد علمت مما نقله الخيالي ان الكافر قسمان
جاحد بشيء مما جاء به الرسول ومصدق بجميع ذلك لكنه
متصف بشيء من امارات التكذيب فالاول يصير مسلما
بمثل ما امنت بجميع ما جاء الرسول ولا يحتاج الى التوبة
مما صدر عنه في حال كفره من امارات التكذيب كما لا يحتاج
الى التوبة عن سائر المعاصي اذ ايمان الكفر يهدم ما فعله
في كفره من المعاصي وبالجملة ان امارات التكذيب لا ينافي
اعتداد تصديق الكافر الجاحد اذ ليس له تصديق
ثم بتصديق تنهدم الامارات كما ينهدم سائر المعاصي
فلا يبقى حكم الامارات السابقة في حال الجحد بعدم التصديق
حتى ينافي اعتداده ويحتاج الى التوبة عنها واما الكافر
الثاني فله تصديق لكن الامارات اعدمت اعتداده
فلا ينفعه تجديد التصديق ما لم يتب من الايمان لان الامارة
ما دامت باقية حكما تنافي اعتداد تصديق الجديد ايضا والمهدم
بحكم الامارة هو التصديق فاعرف ذلك نعم لو ارتد المسلم
بجحد شيء من ضروريات ما جاء به الرسول العياذ بالله تعالى
منه وصدر منه في تلك الحالة بشيء من امارة التكذيب
يكفي في اسلامه ان يقول امنت بجميع ما جاء به الرسول
ولا يحتاج الى التوبة عن تلك الامارة كما لا يحتاج الى التوبة
عن المعاصي الصادرة عنه في تلك الحالة اليوم يكفي لمصدق
صدر منه شيء من الامارات التوبة عن تلك الامارة وهل
يحتاج الى تجديد التصديق والله اعلم لان تصديقه قد سقط
اعتداده شرعا بصدور الامارة صح وبانتفاء الامارة بالتوبة
لا يعود ما سقط من اعتداد تصديقه كما يعود ما حبط
من اعماله فاحتيج الى التصديق الجديد ولذا صور محمد
البركوي تجديد الايمان عند خوف صدور الامارة في رسالة
التركية بجميع الامرين التوبة على الامارة والتصديق الجديد
بحله شكر الله سعيه وجزاه عن المسلمين خيرا اقول
ولعل هذا على اصل الحنفية من عدم عدد الساقط بالكفر بعد التوبة

الحاصل [illegible] الاول عدم الكافر [illegible] المسلم كان [illegible]
محمد [illegible]
[illegible]

العنقاء كان طائرا طويل العنق
ياخذ اولاد الناس ويذهب
بهم الى ذكره في زمن صالح عليه
السلام فشكى الناس الى النبي
عليه السلام فدعا الله تعالى
فقطع نسله وهلك نقل
من شرح الكشاف

السخي هو الذي ياكل ويعطي
الكريم هو الذي لا ياكل ويعطي
اللئيم هو الذي لا ياكل ولا يعطي
البخيل هو الذي ياكل ولا يعطي

واذا احتلم الضيف فخاف ان يغتسل
على وجه صاحب البيت فله ان يتيمم
ويصلي فلا اعادة عليه عند ابي حنيفة
وقال ابو يوسف ومحمد يجب عليه الاعادة
نقل من قاضيخان

قال صاحب الهداية الصحيح ان الماء
انما يكون مستعملا كما زال العضو
اعلم ان هذه الكاف تسمى كاف المفاجاة
مثل ان يقال كما خرجت من البيت
رايت زيدا اي فاجئت رؤية زيد
ومعناه يصير الماء مفاجاة
وقت زواله عن العضو
وقت الاستعمال من غير توقف الى وقت
الاستقرار في مكان قيل فيه حرج عظيم اجيب
بانه لا حرج فيه على المختار للفتوى
من الاقوال انه طاهر غير طهور وهو مذهب [illegible]

[illegible]

عنه خلافا للشافعية بعد اوانما قلت فى صدر الرسالة
فيما صرح به فى الفتاوى لان الشك فى الايمان يجوز ان يطلق
على الشك فى عدم صدور شئ من الامارات عن المصدق لكن
الشك فى الايمان بهذا المعنى ليس بكفر كما عرفت والله الهادى
فله الحمد
تمت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذى نصب الدلائل لتنتج بكماله
والصلوة والسلام على سيد انبيائه وعلى آله وصحبه المتمسكين بشرايعه
اما بعد فيقول افقر عباد الله القوى محمد بن عبد الله المنتشوى
هذه رسالة فى العلم بالنتائج من الانظار الصحيحة لخصتها من الكتب
المعتبرة الصحيحة اعلم ان الاشاعرة ذهبوا الى ان حصول العلم
بالنتيجة بالنظر الصحيح بطريق جرى العادة بمعنى ان الله تعالى
جرت عادته على خلق النتيجة عقيب النظر الصحيح من غير مدخلية
فى العلم بها ويجوز خلقه بدون النظر الصحيح كما يجوز خلقه بدون
العلم بها مع قطع النظر عن جريان العادة على خلق العلم بها
عقيب النظر الصحيح بناء على ان جميع الممكنات والحوادث مستندة
اليه تعالى ابتداء ولا مدخلية لشئ فيها وعلى انه تعالى لا يجب
عليه شئ اصلا اذ لا وجوب عنه تعالى كما زعمه الحكماء القائلون
بانه موجب ولا وجوب عليه كما زعمه المعتزلة فيكون مختارا فى جميع
افعاله ويصح الفعل والترك فى حقه فان قيل الاشاعرة ذهبوا
الى ان السبب قسمان احدهما سبب مستلزم للمسبب كتعقل الكل
بالنسبة الى تعقل الجزء والنظر الصحيح بالنسبة الى العلم بالنتيجة كذلك
وان العلم باحد المتضايفين يستلزم العلم بالآخر بالضرورة وان وجود
العرض بدون الجوهر محال فثبت مدخلية بعض الاشياء فى البعض عندهم
اجيب بانه يجوز ان يكون الاستلزام والمدخلية ههنا عاديا لا عقليا
عندهم وبهذا الوجه يمتاز مذهبهم عن مذهب الامام كما سيجئ
ان شاء الله تعالى وذهب المعتزلة الى انه بالتوليد لانهم قالوا
بان العبد يوجد فعله باختياره ومعنى التوليد ان يصدر من الفاعل فعل
بواسطة فعل اخر صادر عنه كحركة المفتاح الصادرة بسبب حركة
اليد ويقابله المباشرة وهو ان يصدر عنه فعل بلا واسطة فعل اخر
فالعلم بالنتيجة تولد من الناظر بتوسط النظر الصادر عنه فان قيل
ان هذا الكلام يستلزم ان يكون العلم من مقدورات الفعل وهو ليس
بثابت عندهم اصلا قلنا ان المراد من الفعل الاول ههنا هو الاثر المترتب
على الفعل

السلام لغة عبارة عن النجاة وعرفا عبارة
عن السلامة عن كل محنة ومشقة وبلاء
فى الدارين
المركب من الداخل والخارج خارج انما هو اذا
كان احتياج الخارج الى غير الداخل واما
اذا كان احتياجه الى الداخل فلا يعد المركب
منهما خارجا فان المركب من الجوهر والعرض
لا يعد عرضا بل جوهرا يكون احتياج العرض
الخارج الى الجوهر الداخل لا الى غيره فاحفظه
فانه من الخفيات

مطلب اعراب كل فرد فرد انه من التاكيد اللفظى
وقد يجعل من قبيل وصف الشئ بنفسه قصدا
الى الكمال او المراد كل فرد ومنفرد عن الاخر
وحاصله معرفة كل فرد ~~فرد والظاهر ان الجميع~~
على سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران
وقد يترك لفظ كل فى مثله مع ان العموم
مراد كان يقال معرفة فرد فرد والظاهر
ان العموم مستفاد من قرينة المقام
فان النكرة فى الاثبات قد تعم ويحتمل
ان يحمل على حذف المضاف وهو كل
بتلك القرينة حسن چلبى

ذكر فى التلويح ان الكتاب
فى اللغة اسم للمكتوب والظاهر انه منقول اليه
من معنى الكتابة كما صرح به صاحب فصول البديع
حيث قال الكتاب لغة الكتابة ثم جعل اسما للمكتوب
ثم غلب فى عرف الشرع على القرآن ده ده چلبى

[illegible]

ولا يخفى انه حق الا على القاصرين فلا تكن منهم فانه دقيق
كمال پاشازاده

واذا ميز اسم العدد المركب بمذكر ومؤنث فان كان عاقلا
فالحكم للمذكر والا فلسابقهما بشرط الاتصال نحو اشتريت
ستة عشر جملا وناقة وستة عشرة ناقة وجملا
ولمؤنثهما ان فصل العدد عن التمييز بكلمة بين
وعدم العقل نحو اشتريت ستة عشرة بين ناقة
وجمل وستة عشرة بين جمل وناقة واذا اضيف
العدد الى مذكر ومؤنث فالحكم للسابق مطلقا فتقول
عندى عشرة اعبد واماء وعشر اماء واعبد ومعنى
عشرة بين ناقة وجمل ان خمسة من النوق وخمسة
من الجمل بخلاف ان يقال عشرين يوم وليلة فانه يراد
به عشر ليالى وعشرة ايام كذا فى التسهيل شرح عصام

التسلسل هو ترتيب امور غير متناهية سيد شريف
التسلسل على ثلثة اصناف الاول فى طرف الماضى
فقط اى لا ابتداء لكن له انتهاء فى طرف المستقبل
والثانى فى طرف المستقبل فقط اى لا انتهاء له فيه
لكن له ابتداء فى طرف الماضى والثالث فى طرفيهما
اى لا انتهاء له ولا ابتداء له وهذا اشد امتناعا
من الاولين والثانى من الاول رمضان

قوله والواسطة ثلثة اقسام وهى واسطة فى التصديق
وواسطة فى الثبوت وواسطة فى العروض مثال الاول
العالم حادث لانه متغير والمتغير فى العالم حادث وهذه الواسطة

[illegible]
فى الدنيا اسمائه نعمة يسبح الله تعالى بعدد تسبيحه نقلا من الشفاء
ويخرج ذنوبه كيوم ولدته امه

واعلم ان مشايخ الطريقة الشاذلية
كانوا يقرؤن حزب اللطف لسيدى القطب
الشاذلى رحمه الله تعالى ثم يتوسلون
الى الحق تعالى لدفع الكرب والشدائد والمضائق
كما ان مشايخ الطريقة النقشبندية كانوا
يقرؤن المعروف بختم خواجكان
لوجه الله تعالى يتوسلون به تعالى لدفع الكرب
والمكاره والشدائد والمضائق لان واضعه
الشيخ الكبير خواجه عبد الخالق غجدوانى رحمه الله تعالى
فكان هذا الحزب
اللطف كختم خواجكان للنقشبندية
نقل من لطائف المنن
للامام الشعرانى

التفسير بيان ما يحتمله اللفظ احتمالا
ظاهرا والتأويل بيان ما يحتمله
المعنى احتمالا باطنا مرجوحا مثاله
قوله تعالى يخرج الحى من الميت ويخرج
الميت من الحى قيل معناه يخرج الانسان
من النطفة ويخرج النطفة من الانسان
هذا تفسيره وقيل يخرج المؤمن
من الكافر ويخرج الكافر
من المؤمن هو

[illegible]

واسطة فى التصديق ومثال الثانى الحرارة العارضة للماء بسبب النار
ومثال الثالث كالضحك العارض للانسان بسبب التعجب

شرح مطالع

الواسطة فى الثبوت هى ما يكون علة لعروض العارض للمعروض
سواء كانت الواسطة معروضة لذلك العارض اولا بالذات
او لم يكن الواسطة معروضة اولا بالذات لذلك العارض والواسطة
فى العروض ما يكون معروضة لذلك العارض اولا بالذات ويكون
ذلك العارض عارضا لذلك المعروض كالحركة العارضة لجالس
السفينة فكل واسطة فى العروض واسطة فى الثبوت بلا عكس
كلى واعلم ان السيد السند اعتبر فى حاشية الشمسية للعروض
الاولى انتفاء الواسطة فى الثبوت واعتبر فى حاشية المطالع
انتفاء الواسطة فى العروض دون الواسطة فى الثبوت والتوفيق
بين كلاميه هو ان المنفى فى حاشية الشمسية هى واسطة فى العروض
بسبب الثبوت الحاصل فى ضمن الواسطة فى العروض لا مطلق الواسطة
فى الثبوت كما صرح به بعض الافاضل رسول

والمراد بالواسطة فى الثبوت التى تفيد ثبوت شئ لشئ فى نفس
الامر سواء كان ثبوته محتاجا اولا كضحك العارض بواسطة
تعجب بيان الواسطة فى العروض وهى التى تكون معروضة لذلك
العارض اولا بالذات وبواسطتها يكون ذلك عارضا لذلك
المعروض كالمشى العارض للانسان بواسطة انه حيوان
والواسطة فى الاثبات هى التى تفيد العلم ثبوت شئ لشئ
سواء كان ثبوته له فى الواقع بواسطة فى الثبوت اولا
كالحدوث للعالم وبواسطة انه متغير ميركه چلبى
واذا قيل تأمل يكون معناه ان فى هذا المحل دقة فان قيل فتامل
يكون معناه ان فى هذا المحل امر زائد على الدقة لان كثرة الحروف

تدل

فى رعيته
فى الاية جميع من يظلم ومن ظلم
او التاجر يظلم الناس فى تجارته او السارق
وغيرهم وقال الفضيل بن عياض اذا رأيت
ظالما ينتقم من ظالم فقف وانظر فيه متعجبا
وقال ابن عباس اذا رضى الله عن قوم ولى
امورهم خيارهم واذا اسخط الله على قوم ولى امورهم
شرارهم بما كانوا يكسبون من الكفر والمعاصى
وعن مالك بن دينار وقال قرأت فى بعض الحكمة
ان الله يقول انى انا الله مالك الملوك قلوب
الملوك بيدى ونواصيها بيدى فمن اطاعنى
جعلتهم عليه رحمة ومن عصانى جعلتهم
عليه نقمة فلا تشغلوا انفسكم بسب
الملوك ولكن توبوا الى اجعلهم عليكم
رحمة ثم قال بما كانوا يكسبون يعنى
نسلط بعضهم على بعض باعمالهم الخبيثة
ثم قال

روى ان النبى عليه السلام قال لعلى رضى الله عنه يا على
قل اللهم اجعل لى عندك عهدا واجعل لى فى صدور
المؤمنين مودة فانزل الله هذه الاية وعن ابن عباس
يعنى يحبهم الله ويحببهم الى خلقه وعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انه يا جبرئيل قد احبب
فلانا فاحببه فيحبه جبرئيل ثم ينادى فى اهل
السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوا
فيحبه اهل السماء ثم يضع له المحبة
فى الارض وعن قتادة ما اقبل العبد الى الله
الا اقبل الله بقلوب العباد اليه تفسير كشف

هذا القول ... او اى ... بالايمان اى ... والاعمال والاسلام ... [illegible]

تدل على كثرة المعنى فكذا فليتامل واذا قيل فيه بحث يكون معناه
اعم من ان يكون فى هذا المحل تحقيقا وفسادا او يحمل على المناكب
اى المحل واذا قيل وفيه نظر وذلك مستعمل فى لزوم الفساد
سعد الدين

الجملة المعترضة فى ستة مواضع احدها الواقعة بين
المبتدا والخبر الثانية الواقعة بين الفعل والفاعل
والثالثة بين الموصوف والصفة الرابعة الواقعة بين
الحال وذى الحال الخامسة بين القسم وجوابه السادسة
المضاف والمضاف اليه شرح لباب

واما الفرق بين الفعل واسم الفعل فهو ان الفعل موضوع
لحدث ولمن يقوم به ذلك الحدث على وجه الابهام فى زمان
معين ولنسبة تامة بينهما على وجه كونهما مرآة لملاحظتهما
وكل من هذه الامور جزء من مفهوم الفعل ملحوظ فى مفهومه
على وجه التفصيل واسم الفعل موضوع لهذه الامور ملحوظ
على وجه الاجمال وتعلق الحدث المنسوب اليه على وجه
الابهام معتبر فى مفهومه ايضا ولهذا يقتضى الفاعل
والمفعول وتعيينهما ابن كمال

تنبيه ترد لا اسما بمعنى غير فيظهر اعرابها فيما بعدها نحو
غير المغضوب عليهم ولا الضالين لا مقطوعة ولا ممنوعة
لا فارض ولا بكر فائدة قد تحذف الفها وخرج عليه ابن جنى
واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لات
اختلف فيه فقال قوم فعل ماض بمعنى نقص وقيل اصلها
ليس تحركت الياء فقلبت الفا لانفتاح ما قبلها وابدلت
السين تاء وقيل هى كلمتان لا النافية زيدت عليها التاء التانيث

... [illegible]

اعلم ان الفرق بين القرآن والحديث القدسى
والحديث النبوى القرآن ما كان لفظه ومعناه
من عند الله تعالى بوحى جلى والحديث القدسى
ما كان معناه من عند الله تعالى ولفظه من عند رسول الله
عليه الصلوة والسلام والحديث النبوى ما كان
لفظه ومعناه من عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم القرآن عند اهل المفسرين على جميع
كلام الله تعالى وعند الاصوليين يطلق
على كل اية وسورة وعند القراء يطلق
على الكلام القائم بذات الله تعالى سيد شريف

فان قيل ما الحكمة كانت الصلوة ركعتين
وثلثا واربعا فالجواب ان الله تعالى خلق
صورة آدم على قسمين جسم وروح امر الصلوة
ركعتين ركعة شكر الروح وركعة شكر الجسد
وجواب اخر ان الله تعالى خلق جسم ادم وادخل فيه
جواهر اولها العقل والثانى القلب والثالث
فامر الله تعالى صلوة المغرب ثلثا شكرا لهذه
الثلثة وجواب آخر ان الله تعالى خلق ادم
على اربعة اشياء اوله من الماء والثانى من النار
والثالث من الريح والرابع من التراب
فان الله تعالى امر اربع ركعات ركعة
شكر الماء وركعة شكر النار وركعة شكر الريح
وركعة شكر التراب من قاضيخان

اعلم ان الفاء على وجوه الاول الفاء التى
تحذف منها المعطوف عليه مع كونه سببا
للمعطوف من غير تقدير حرف شرط فهى تسمى
فاء فصيحة والثانى الفاء التى لم تحذف منها
المعطوف عليه وكان سببا للمعطوف
فهذه تسمى فاء سببية والثالث الفاء
التى لم تحذف منها المعطوف عليه ولم تكن
سببا للمعطوف فهذه تسمى فاء تعقيبية
والرابع الفاء التى تحذف منها المعطوف عليه
ولم يكن سببا للمعطوف فهذه ... [illegible]

الكلمة وحركت لالتقاء الساكنين وعليه الجمهور وقيل هي
لا النافية والتاء زائدة في اول الحين واستدل عليه ابو عبيدة
بانه وجدها في مصحف عثمان مختلطة بحين في الخط واختلف في عملها
فقال الاخفش لا تعمل شيئا فان تلاها مرفوع فمبتدا وخبر او منصوب
بفعل محذوف فقوله ولات حين مناص بالرفع اي كائن لهم وبالنصب
اي لا ارى حين مناص وقيل تعمل عمل ان وقال الجمهور تعمل ليس وعلى
كل قول لا يذكر بعدها الا احد المعمولين ولا تعمل الا في لفظ الحين
او ما رادفه فقال الفراء وقد تستعمل في غيره متلوة بان اسمها ولم يجئ
بعدها فعل فاختلف فيها فقيل لا نافية لما تقدم وجرم فعل ماض
معناه حق وان مع ما في حيزه فاعله وقيل زائدة وجرم معناه كسب
اي كسب لهم عملهم الندامة وما في حيزها في موضع نصب وقيل
هما كلمتان ركبتا وصار معناهما حق وقيل معناها لا بد وما بعدها
في موضع نصب باسقاط حرف جر اتقان

وربما عكسوا فاعلوا وصححوا الثانية كراية في التسهيل الاقوال
الستة احدها ان اصلها ايية بفتح الياء الاولى كقصبة فالقياس
في اعلالها اياة كحصاة بفتح العين ونقل اللام لكن عكسوا شذوذا فاعلوا الياء
الاولى لتحركها وانفتاح ما قبلها دون الثانية هذا قول الخليل
الثاني ان اصلها ايية بسكون تحية فاعلت بقلب الياء الاولى
الفا اكتفاء بشرط العلة وهو فتح ما قبلها فقط دون تحريكها
قاله الفراء وعن سيبويه واختاره ابن مالك وقال في التسهيل
انه اسهل الوجوه لكونه ليس فيه الا الاجتزاء بشرط العلة واذا كانوا
قد عولوا عليه فيما لم يجتمع فيه بان نحو طائي وسمع اللهم تقبل
تابتي وحاجتي نفيهما اجتمع فيه ياآن اولى لانه اثقل الثالث
ان اصلها ايية ~~يا ان الاصل يايية قال الكسائي~~ كضاربة
حذفت العين استثقالا للتوالي يائين اولهما مكسور ولذا كانت
اولى بالحذف من الثانية ونظيره في الحذف يا ان الاصل يايية قال
الكسائي ورد بانه كان يلزم قلب الياء همزة لوقوعها بعد الالف
زائدة في قولهم آئي الرابع ان اصلها ايية بكسر الياء الاولى
كنبقة فقلبت الياء الفا ورد بانه ما كان كذلك يجوز فيه
القلب

اعلم ان السلف اختلفوا في ان ابوي النبي
عليه السلام هل ماتا على الكفر ام لا وذهب الى الاول
جمع منهم صاحب التيسير حيث قال في تفسير قوله
تعالى ولا تسئل عن اصحاب الجحيم قال ابن عباس
ومحمد بن الكعب القرظي قال النبي عليه السلام
يوما ليت شعري ما فعل ابواي فانزل الله تعالى
ولا تسئل عن اصحاب الجحيم فلم يذكرهما حتى توفاه الله
ثم قال ولما امر بتبشير المؤمنين وانذار الكافرين في
كان يذكر عقوبات الكفار فقال رجل يا رسول الله
اين والدي فقال في النار فحزن
الرجل فقال النبي عليه السلام
ان والدك ووالدي ووالد
ابراهيم في النار فنزل قوله تعالى
ولا تسئل عن اصحاب الجحيم فلم يسئلوه
شيئا بعد ذلك وهو قوله تعالى
ولا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم
وذهب الى الثاني جماعة متمسكين
بالاحاديث الدالة على طهارة نسب
نبينا عليه السلام عن دنس
الشرك وشين الكفر ونقر من الجميع
الاول قالوا بنجاتهما من النار منهم
الامام القرطبي فانه قال الله عليه السلام اباه وامه وامنا به لابن كمال باشا

القلب والادغام كحيي وحيي السادس ان اصلها ايية كقصبة
كالاول الا انه اعلت الثانية على القياس فصار اياة كحياة
ونواة ثم قدمت اللام الى موطن العين فوزنها افلعة
تصريح

قوله بشهادة التتبع والاستقراء تقول قروت البلاد قروا
وقريتها واستقريتها اذا تتبعتها تخرج من ارض كذا في الصحاح
فالاستقراء عطف تفسير للتتبع وان كان بالواو وقليلا لان الواو يقتضي
المغايرة وهو عين المفسر واما بالفاء فقيل لا يجوز وقيل يجوز ذكره
في حواشي الكشاف دده خليفه

وفي علم الجنس مذهبان احدهما انه موضوع للماهية من حيث هي
موجود في ضمن الافراد كما هو التحقيق بينهم اي من اهل العربية
وثانيهما ان علم الجنس موضوع للماهية مع وجود الذهني
قاسم جلال تذهب

معلوم اوله كه تعريف مشهورده درتدر حقيقي اسمي لفظي تنبيهي
اكر تعريفله برشيء كنهله يا وجهله تصور قصد اولنور ايسه
اكا تعريف حقيقي ديرلر الانسان حيوان ناطق كبي ياخود ماشي
ضاحك كبي واكر تعريفله بر لفظك مفهومي كنهله يا وجهله قصد
اولنور ايسه اكا تعريف اسمي ديرلر الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد
كبي ياخود جزء من الكلام كبي واكر بر لفظك مدلول اليه تعبير اولنور
ايسه تعريف لفظي ديرلر الغضنفر الاسد كبي واكر تعريفله
ذهنده مقدما حاصل اولور صورتك احضاري قصد اولنور ايسه
اكا تعريف تنبيهي ديرلر مثلا الانسان ناطق كبي وبعض محققين
لفظي تصديق قبيلندن قيلوب تعريفدن اخراج ايتمشلر وتنبيهي
دخي انكر برينه ادخال ايتمشلر اوچنده جمهور شرائطنه كوره
مساوات ومعرفدن اجلى اولمق ومحاله مستلزم اولمامق شرطدر

الفرق بين المعنى والمفهوم المعنى هو الصورة
الحاصلة في العقل من حيث انها تقصد باللفظ من حيث
والمفهوم هو الصورة الحاصلة في العقل
انها يحصل من اللفظ الفرق بين العام والمطلق
ان المطلق انما يدل على نفس حقيقة الشئ
والعام يدل عليها من حيث تحققها في ضمن جميع
جزئياتها فالعام لفظ يستغرق جميع ما صلح له
اللفظ بوضع واحد شيخ زاده

الفرق بين السهو والنسيان وبين السهو والخطأ
والنسيان جهل بعد العلم والفرق بينه وبين السهو
انه زوال عن الحافظة والمدركة والسهو زوال
عن الحافظة فقط ثم الفرق بين السهو
والخطاء انه ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه
والخطاء ما لا يتنبه صاحبه به كرماني افندي
في باب حفظ العلم من كتاب العلم في شرح البخاري

ابجد ابى ادم عن الطاعة في اكل الشجرة هوز
نزل من السماء الى الارض حطي غفر ذنوبه
بالتوبة كلمن اكل من الشجرة سعفص
اي اخرجه الله من النعم قرشت اي اقر واعترف
بالذنب والخطاء تخذ اي امن ربه بالمغفرة
ضظغ اي سلم من العقوبة بقبول التوبة
وفي بعض الرواية من لم يعرف معنى ابجد ليس من اهل
العلم اول كتاب انزل عز وجل الى الارض
كتاب ادم في احدى عشرة ورقة فيه ابجد هوز الخ
الاول يقال انه نزلت خاصة لانه محمد عليه السلام
ابجد اي امرهم بالجد والجهد في سبيله هوز
اي نهيهم عن النهي حطي اي يحط ذنوبهم
اذا تابوا كلمن اي اختصهم الله ظاهرا بافضل
الكلام سعفص اي صاف عليهم امورهم قرشت
اي اقروا ذنوبهم ستر الله تعالى عليهم
بذنوبهم وتاب عليهم تخذ اي اتخذ عليهم العهد

9

انموذج العلوم للطرسوسی تحریر ایله حکم

خلافیات مسمّی رساله ح من الکلام
بین الماتریدی والاشعری

وخلافیات دیگر فی کتابخانه بشهیده من الکلام

وخلافیات من النحو وحاشیه

مسمّی زاده علی محیی الدین

بونلر تحریر ایله حکم

درهم شرعیده اختلاف اولنوب بعضیلر برمثقاله بردرهم دیدیلر بعضیلر
اون مثقالی یدی درهم کلی درهم عرفیله دیدیلر

اعلم ان فی اول وقت الظهر اتفاقا وهو الزوال وفی اخره اختلافا فقال الامام الاعظم
رح هو الی ان صار ظل کل شیء مثلیه سوی فیء الزوال فی روایة وفی اخری
قبیل صیرورة ظل کل شیء مثله ففی هذه الروایة وقت مهمل الی صیرورة
ظل کل شیء مثلیه وقال الآخرون هو الی ان صار ظل کل شیء مثله والغایة
خارجة عن المغیی علی القولین فلو صلی احد الظهر الی ان صار ظل کل شیء مثله
فلم یصله فی وقته علی الروایة الاخیرة من الامام والعصر الی ان صار
ظل کل شیء مثلیه فلم یصله فی وقته علی الاخرین فالاحتیاط ان لا یؤخر
الظهر الی ان صار ظل کل شیء مثله ولا ان لا یصلی العصر الی ان صار
ظل کل شیء مثلیه حتی تکون الصلوتان فی وقتهما بالاجماع
اختلافک مآلی تیره وی سلیمان افندی تحریر ایتدی بو مذکوره عبارات آنکدر

برآدم بابانک سوت قز قرنداشنک سوت اناسنی المق جائزدر
بابانک سوت قرقرنداشنک اوز اناسنی المق جائزدر برآدم
بابانک اوز قز قرنداشنک سوت اناسنی المق جائزدر برآدم
اناسنک سوت ارکک قرنداشنک سوت اناسنی المق جائزدر برآدم
برآدم آناسنک سوت ارکک قرنداشنک اوز اناسنی المق جائزدر
برآدم اناسنک اوز ارکک قرنداشنک سوت اناسنی المق جائزدر
برآدم اناسنک اوز قز قرنداشنک سوت اناسنی المق جائزدر
برآدم اناسنک سوت قز قرنداشنک سوت اناسنی المق جائزدر

داود
لفظیده مساوی واعم واخص ایله تعریف جائزدر
وبعض النحاة لا اشترط تشارکا فی الفاعل هو الذی یقوی فی ظنی
وان کان الاغلب هو الاول والدلیل علی عدم جواز عدم التشارک
قول امیر المؤمنین فی نهج البلاغة واعطاه الله تعالی النظرة
استحقاقا للسخطة واستتماما للبلیة والمستحق للسخطة
ابلیس والمعطی للنظرة هو الله تعا ولا یجوز ان یکون استحقاقا
حالا من المفعول لان استتماما اذن یکون حالا من الفاعل وکذا الجارا
للعهدة ولا یعطف حال الفاعل علی حال المفعول وکذا قول العجاج
یرکب کل عاقر جمهور مخافة وزعل المحبور والهول
من تهور الهبور فان الهول بمعنی الافزاع لا الفزع والثور
لیس بمفزع بل هو فزع وکذا اجاز ابو علی عدم المقارنة
فی الزمان وذلک انه قال فی التذکرة علی القراءة الشاذة هذا یوم
ینفع الصادقین صدقهم بنصب صدقهم ان معناه لصدقهم
فی الدنیا شیخ رضی فی بحث المفعول له

الحدیث لا تقوموا کما تقوم الاعاجم

والتی ذکر المص من اوزان مصادر الثلاثی الکثرة الغالبة وقد جاء
غیر ذلک ایضا کالفعلل نحو السودد والفعلوت نحو الجبروت
والتفعل نحو التدرأ والفیعلولة کالکینونة واصلها کیونونة
والفعلولة کالشیخوخة والصیرورة والفعلنیة کالبهلنیة
والفعیلة کالشبیهة والفضیحة والفاعولة کالضارورة
بمعنی الضرر والتفعلة کالتهلکة والمفاعلة کالمسایبة
واصلها مسویبة فقلب والفعلة کالغلبة والغلبی وغیر
ذلک من شرح الشافیة للشیخ الرضی
فان قیل ما الفرق بین العلم والمعلوم اقول العلم والمعلوم واحد بالذات
متغایر بالاعتبار فی الکلیات فانا اذا ادرکنا الحیوان مثلا حصل عند العقل
جسم نام حساس متحرک بالارادة فاذا الی مفهوم هذا المفهوم عند حصوله
فی النفس بالاضافة یکون علما واذا نظر الی نفس المفهوم عند قطع النظر عن الاضافة
الی النفس یکون الا انهما فی الحقیقة واحد بان المفهوم الذی حصل عند العقل
عین هذا المفهوم واما الجزئیات فمتغایر بالذات والاعتبار لانه رأینا زیدا حصل

الحديث
من سر مؤمنا فقد سرني من كنوز الحقايق للمناوي

وقال عيسى عليه السلام لا تمنعوا الحكمة
فتظلموهم ولا تؤتوها غير اهلها
فتظلموها نقل من سنن الحا

برآدم اناسنك سوت قرقرنداشنك اوز اناسى المق جائزدر
برعورة سوت اوغلنك اركك قرنداشنه وارمق جائزدر
برعورة سوت اوغلنك اوز اركك قرنداشنه وارمق جائزدر
برعورة اوز اوغلنك سوت اركك قرداشنه وارمق جائزدر

كتاب الطهارة

هذا كتاب بيان احكام الطهارة فالاضافة بيانية او بمعنى اللام والكتاب
خبر مبتدا محذوف محذوفا الى محذوفين وكذا التقدير في كل كتاب
وباب وفصل بحسب ما يليق به وهذا المبتدا لازم التقدير للمعنى
لانه اشارة للآتي بعده الحاضر ذهنا ومن ثمه صرح به سيبويه
في التراجم من كتابه وقيد الحضور ذهنا لان الالفاظ والمعاني
اعراض سيالة لا وجود لها في الخارج واما النقش الكتابي انما هو
امر دال على الالفاظ الموضوعة باذاء تلك المعاني فهو غير مقصود
بالذات وعليه فاسماء الكتب من اسماء الاجناس كليات وضعا
جزئيات استعمالا
الكسير التقي شرح الملتقى

ومن هؤلاء المريدين من الصوفية قوم بهاليل معتوهون اشبه بالمجانين من العقلاء
وهم مع ذلك قد صحت لهم مقامات الولاية واحوال الصديقين وعلم ذلك
من احوالهم من يفهم عنهم من اهل الذوق مع انهم غير مكلفين ويقع لهم
من الاخبار عن المغيبات عجائب لانهم لا يتقيدون بشيء فيطلبون كلامهم
في ذلك ويأتون منه العجائب وربما ينكر الفقهاء انهم على شيء من المقامات
لما يرون من سقوط التكليف عنهم والولاية لا تحصل الا بالعبادة وهو غلط
فانها

بو مكتوب كوندردكن بواية كوعلي اوستنه اوقيه مرسل اليه مرسله مطيع اوله باذن الله تعالى

قالت يا ايها الملأ اني القي الي كتاب كريم انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم
ان لا تعلوا علي واتوني مسلمين

١١

فانها فضل الله يؤتيه من يشاء ولا يتوقف حصول الولاية
على العبادة ولا غيرها واذا كانت النفس الانسانية ثابتة
الوجود فالله تعالى يخصها بما يشاء من مواهبه وهؤلاء القوم
لم تعدم نفوسهم الناطقة ولا فسدت كما للمجانين وانما
فقد لهم العقل الذي يناط به التكليف وهو صفة خاصة
للنفس وهي علوم ضرورية للانسان يستدل بها نظره
ويعرف احوال معاشه واستقامة منزله وكانه اذا ميز
احوال معاشه لم يبق له عذر في قبول التكليف لاصلاح معاده
وليس من فقد هذه الصفة بفاقد لنفسه ولا ذاهل عن حقيقته
فيكون موجود الحقيقة معدوم العقل التكليفي الذي هو معرفة
المعاش ولا استحالة في ذلك ولا يتوقف اصطفاء الله عباده
للمعرفة على شيء من التكاليف هذا ما قاله ابن خلدون في تاريخه

~~مسئله لا يلزم انتفاء الدليل انتفاء المدلول فعلى هذا~~
~~لا يصح قول الحلولي~~ [redacted]

مسئله
وصف العلم بالاحاطة للمعلومات تقتضي بتناهيها
والتناهي محال لكن يقال العلم محيط بحقيقة كل معلوم
والا فليس معلوما بطريق الاحاطة فانه من علم امرا ما
من وجه لا من جميع وجوهه فما احاط به
فتوحات مكيه

قال النبي عليه السلام
من اخذ لحيته بعد
صلوة الجمعة بيده اليمنى
ورفع يده اليسرى
الى السماء قال ثلث
مرات يا ذا الجلال
والاكرام اجرني
من النار يا عزيز
يا كريم يا رحمن يا رحيم
نجني من العذاب الاليم
غفر الله له وقضى
حاجته من امر الدنيا
والاخرة نقل من مشكاة
الانوار

وينوي في الجنازة الثناء لله تعالى والصلوة على النبي عليه السلام والدعا لهذا الميت فيقول نويت صلوة الجنازة ثناء لله تعالى وصلوة على النبي عليه السلام ودعاء للميت وان اشتبه عليه انه مذكر او مؤنث يقول نويت ان اصلي مع الامام الصلوة على الميت الذي يصلي عليه

ان ابا حنيفة رضي الله سئل انه اوصى واحد بثلث ماله
للامام الحق فمن يستحق الوصية قال جعفر الصادق
فسمع ذلك الخليفة ابو جعفر المنصور الدوانقي فسماه
اسم فابو حنيفة كان من مذهبه ان العدالة شرط لخلافة
النبوة التي كانت حق جعفر الصادق لا للملك المتغلبي
الذي يثبت به الاحكام الدينية ضرورة تعديل علوم

اعلم ان فيضان النتيجة عن النظر الصحيح اما بطريق التصدر الشريعة
والاعداد واما بطريق الاستناد الى المختار او الايجاب
مذهب الفلاسفة والثاني اما متوقف على شئ غير ارادة والاول
المختار اولا والثاني مذهب الاشعري والاول
اما التوليد او على اللزوم والاول مذهب المعتزلة
والثاني مذهب الامام فبين مذهب الامام ومذهب رازي
المعتزلة عموم وخصوص مطلقا لصدق استلزام التوليد
اللزوم بلا عكس وبين مذهبه ومذهب الحكماء عموم
وخصوص من وجه لصدق جمع اللزوم فيهما وتفارقهما
في الاستناد الى المختار او الى الموجب وبين مذهبه
ومذهب الاشعري عموم وخصوص من وجه ايضا لجمعهما
في الاستناد الى المختار وتفارقهما في اللزوم وجري
العادة وبين مذهب الفلاسفة والاشعري تباين
وبين مذهب المعتزلة والفلاسفة من وجه ايضا
لصدقهما

وينوي في الجمعة صلوة الجمعة لا فرض الوقت للاختلاف في فرض الوقت فيها والاحوط ان يصلي بعدها الظهر قبل سنتها قائلا نويت آخر ظهر ادركت وقته ولم اصله بعد ثم يصلي اربعا بنية السنة لانها احسن من مطلق السنة ثم يصلي ركعتين بنية سنة الوقت وينوي في الوتر صلوته لا الواجب للاختلاف في الوجوب
نقل من التطبيق

لصدقهما في اللزوم وتفارقهما في الايجاب والتوليد
وبين مذهب المعتزلة والاشعري من وجه ايضا لاجتماعهما
في الاستناد الى المختار وتفارقهما في القول بالتوليد
وجري العادة هذا فرقه على هذا المنوال السيد محمد طاهر
افندي الشهير بيجكجي باشي زاده جعل الله له الحسنى والزيادة

قول القائل انما وجدت عن المعلول الاول الكثرة وان كان واحدا لاعتبارات
ثلثة وجدت فيه وهي علته ونفسه وامكانه فنقول لهم ذلكم
يلزمكم في العلة الاولى اعني وجود اعتبارات فيه وهو واحد
فلم منعتم ان لا يصدر عنه الا واحد فاما ان تلتزموا صدور
الكثرة عن العلة الاولى او صدور واحد عن المعلول الاول فانتم
غير قائلين به فتوحات مكية

دلالة الاشعري في الممكن الاول انه يجوز تقدمه على زمان وجوده
وتاخره عنه والزمان عنده مقدر لا موجود فالاختصاص دليل
على المخصص فهذه دلالة فاسدة لعدم الزمان فبطل ان يكون
هذا دليلا فلو قال نسبة الممكنات الى الوجود او نسبة الوجود
الى الممكنات نسبة واحدة من حيث ما هي نسبة لا من حيث ما هو
ممكن فاختصاص الممكنات بالوجود دون غيره من الممكنات
دليل على ان لها مخصصا فهذا هو عين حدوث كل ما سوى الله
فتوحات مكية

قول القائل متى بوالى اخره آنى سترحدر يعنى ان صدور الكثرة عن المعلول
الاول عندكم وان كان واحدا لاعتبارات ثلثة اعتبرت فيه وهى
علته ونفسه وامكانه فان صح صدور الكثرة عنه بهذه الاعتبارات
فليصح صدور الكثرة عن العلة الاولى للزوم الاعتبارات فيه
وهى وجوبه بالذات ومصدريته للمعلول الاول ومصدريته
للمعلولات بتوسط المعلول الاول وعلمه بذاته وبمعلولاته
فلم لايجوز ان يصدر عنه باعتبار وجوبه المعلول وباعتبار
مصدريته له النفس الفلكى الاولى وباعتبار مصدريته
بواسطة المعلول الاول الفلك الاول وباعتبار علمه
المعلول الثانى ثم باعتبار صدور هذه الاشياء سائر
المعلولات وباعتبارها الافلاك والكواكب واركان العناصر
وما يحويها فقولكم لايصدر عن الواحد الا الواحد ان اردتم به
انه لايصدر عن الواحد من حيث هو واحد حقيقى لا باعتبار
فيه وجهات الوجوه فمسلم ولا ان العلة الاولى كذلك كيف وله
اعتبارات وان لم يصح صدور الكثرة بهذه الاعتبارات يلزم ان لايصدر
عن المعلول الاول الكثرة فلم جوزتم صدورها عنه

قد بين هذا السيد محمد طاهر افندى سلمه الله الملك القوى

دلالة الاشعرى متى بوالى اخره آنى شرحدر في الممكن الاول وصح

كالعقل الاول عند الحكماء والنور المحمد صلى الله عليه
وسلم عند اهل الحق انه يجوز تقدمه على زمان وجوده
وتاخره عنه يعنى يجوز كونه موجودا قبل الزمان الذى وجد فيه
وكونه موجودا بعد ذلك والحال ان الزمان الذى هو عبارة عن متجدد

ويقدر به

ويقدر به متجددا آخر عنده عند الاشعرى مقدر موهوم
معتبر لا محقق موجود فالاختصاص اى اختصاص الممكن اذا كان
الامر كذلك بوقت الذى وجد فيه دون قبله وبعده دليل المخصص
يدل على ارادته تعالى وهذه دلالة فاسدة وهذا الاستدلال
لايصح على وجه التحقيق لعدم الزمان لكون الزمان غير موجود عنده
فاذا لم يصح استدلاله بعدم الزمان بطل ان يكون هذا الاستدلال
دليلا حجة قطعية تحقيقية حاصله ان هذا الدليل لايصح على رأيه
لكونه متوقفا على وجود الزمان ولا وجود له عنده فلا يدل على هذا
المطلب فلو قال الاشعرى رضى الله عنه نسبة الممكنات الى الوجود
او نسبة الوجود الى الممكنات نسبة واحدة من حيث ما هى نسبة من حيث
هى هى انها نسبة لا من حيث انه ممكن اى لا من حيث ان الممكن
ممكن فاختصاص بعض الممكنات بالوجود دون غيره من الممكنات دليل
على ان لها مخصصا فهذا هو عين حدوث كل ما سوى الله
الدليل يكون بيان عين حدوث ما سوى الله فضلا عن دلالته فهذا
عليه فيكون اولى مما قاله وتقريره نسبة الممكنات الى الوجود
او نسبة الوجود الى الممكنات على السواء من حيث انها نسبة فاذا
كان الامر كذلك يلزم ان يكون جميع المعدومات الممكنة موجودا
فحيث لم يكن جميعها موجود علم ان الاختصاص بعضها بالوجود
دون غيره مخصصا وهو الارادة قد بين وشرح بهذا
السيد محمد طاهر الشهير بجحكجى باشى زاده افندى سلمه الله الملك القوى
بالحسنى والزياده

خالدين فيها اى فى اللعنة او النار لا يخفف عنهم العذاب ولاهم ينظرون
لا يمهلون ولا ينتظرون ليعتذروا او لا ينظر اليهم نظر رحمة
فى سورة البقرة بيضاوى
خالدين فيها فى اللعنة او العقوبة
او النار لا يخفف عنهم العذاب ولاهم ينظرون الا الذين تابوا
من بعد ذلك اى من بعد الارتداد واصلحوا ما افسدوا بيضاوى
فى سورة ال عمران ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين فى نار جهنم
خالدين فيها [illegible] اى يوم القيامة او فى الحال لملابستهم ما يوجب ذلك
واشتراك الفريقين فى جنس العذاب لا يوجب اشتراكهما فى نوعه
فلعله يختلف لتفاوت كفرهما بيضاوى فى سورة البينة
فمن يعمل اه تفصيل ليروا وقرئ بالضم ولعل حسنة الكافر وسيئة ولذلك صح
المجتنب عن الكبائر يؤثران فى نقص الثواب والعقاب وقيل الآية
مشروطة بعدم الاحباط والمغفرة او من الاولى مخصوصة
بالسعداء والثانية بالاشقياء لقوله اشتاتا والذرة النملة
الصغيرة او الهباء عن النبى بيضاوى
فى اللعنة ولعنته عذاب النار يعنى ما توجبه اللعنة لا يخفف
خالدين فيها يعنى
يعنى لا يهون عليهم طرفة عين ولاهم ينظرون يعنى لا يؤجلون
ابى الليث فى سورة البقرة
الله وهو عذاب النار خالدين فيها يعنى فى اللعنة يعنى فيما يوجبه
عليهم ولاهم ينظرون اى لا يؤجلون ابى الليث فى سورة العمران
ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين يعنى الذين جحدوا من اليهود
والنصارى بمحمد صلى الله عليه وسلم والقران ومشركى مكة وثبتوا
على كفرهم فى نار جهنم خالدين فيها يعنى دائمين فيها اولئك هم شر البرية
يعنى شر الخليقة فمن يعمل اه يعنى مقدار ذرة وهو الذى يرى فى شعاع الشمس
يعنى يرى ثوابه فى الاخرة ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
يعنى

يعنى يرى جزاءه فى الاخرة وروى قتادة عن محمد بن كعب القرظى
فى قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الآية قال ما من كافر عمل
مثقال ذرة من خير الا عجلت له ثواب ذلك فى الدنيا فى نفسه
او فى اهله او ماله حتى يخرج من الدنيا وليس له عند الله
مثقال ذرة من خير وما من مومن عمل مثقال ذرة من شر
الا عجلت له عقوبة فى الدنيا فى نفسه او فى اهله او فى ماله
حتى يخرج من الدنيا وليس له عند الله مثقال ذرة من شر
ابى الليث فى سورة البينة

هم وحزن شدة ضيق معيشت اصابة ايدكده
اوقنه اَللّٰهُ اَللّٰهُ رَبِّى لَا اُشْرِكُ شَيْئًا
عدد معين اولميوب نقدر اوقيه بيلورايسه
اوقيه لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم
يوزكره دخى عددى يوقدر

اخلاص مع البسمله عدد ٧٠٠ — توحيد شريف عدد ١٢٠٠٠

اخلاص شريف وتوحيد شريف دخى هم وحزن
وضيق معاش اصابة ايدكده اوقنه لكن اخلاص
وتوحيد شريف بشقه اوقنه

تا شیخ علی افندی مرحومک خلیفه سی سنان خلیفه سی دیکر علی افندینک خلیفه سی صح

توحیده واخلاصه ولا حول لله والله ربی یه شیخ الکلام
ولی افندی کتابخانه سنده شیخ مراد افندی مرحوم قدس سره
حضرتلرینک خلیفه لرندن باش حافظ کتب اولان شیخ همت
افندی حضرتلری بو فقیره اذن ویردیلر لا حول دخی الله ربی
حدیث شریف ایله ثابتدر لیکن ثنا ایلدی لا حول والله
ربی کیجه کوندز هر یره هر زمانده اوقنه لیو.

اللهم رب السموات والارض عالم الغیب
والشهادة انی اعهد الیک فی هذه الحیوة
الدنیا انی اشهد ان لا اله الا انت وحدک
لا شریک لک وان محمدا عبدک ورسولک
فانک ان تکلنی الی نفسی تقربنی من الشر
وتباعدنی من الخیر وانی لا اثق الا برحمتک
فاجعل لی عندک عهدا توفینیه یوم القیمة
انک لا تخلف المیعاد بو عهدنامه در صدره
وضع اولنور بسم الله الرحمن الرحیم بو بر بسمله
جبهسنه یعنی الننه وضع اولنور

بسم الله الرحمن الرحیم بسم الله الرحمن الرحیم
بسم الله الرحمن الرحیم بسم الله الرحمن الرحیم
بسم الله الرحمن الرحیم بسم الله الرحمن الرحیم

اوچ بسمله بر کاغده واوچ بسمله بر کاغده
یازلیوب ایکی الکرینک کفنه سنه یعنی آوجینک
ایچینه وضع اولنه بو صورتده یازلیه
چکره تکفین اوله مرقبل اوقیله کیده

شیخ شاذلی حضرتلرینک شیخی شمس المعارف صاحبی شیخ احمد بونی اسماء اللهدن
لطیف اسمنه حرفه نداء ایله که یا لطیف در عدد ١٢٩ هر صلوة عقیبنده بعد الدعا
اوقنه دیو طریق شاذلیه دن نابلوسی شیخ احمد بن البته اوقی دیو تنبیه
ایتمکله بز دخی مداوم اولوب بو محله قید ایلدک و تسبیحسز اوقنوب برمق ایله
عدد اولنه

Süleymaniye U. Kütüphanesi
Fatih
5355

اصطلاحات مواجيات

مصر محرم وصفر وربيع الاول

رجيج ربيع الاخر وجمادى الاول وجمادى الاخر

رشن رجب وشعبان ورمضان

لزز شوال وذى القعدة وذى الحجة